



Distr.
GENERAL

A/39/790/Add.17
15 December 1984
ARABIC
ORIGINAL : ARABIC/ENGLISH



الأمم المتحدة

الجمعية العامة

الدورة التاسعة والثلاثون
البند ٨٠ من جدول الأعمال

التنمية والتعاون الاقتصادي الدولي

تقرير اللجنة الثانية (الجزء الثامن عشر)

المقرر : السيد أحمد علوى الحداد (اليمن الديمقراطية)

أولا - مقدمة

١ - أجرت اللجنة الثانية مناقشة موضوعية حول البند ٨٠ (انظر A/39/790 ، الفقرة ٢) . ونظرت اللجنة في جلساتها ٥٦ و ٥٧ و ٦٠ المعقودة في ٦ و ٧ و ١٤ كانون الأول/ديسمبر في الإجراءات التي يتعين أن تتخذها اللجنة فيما يتعلق بمشاريع المقترحات المقدمة في إطار البند ٨٠ ، ولا تخص أى بند فرعي بعينه . ويرد سرد لمناقشات اللجنة في المحاضر الموجزة ذات الملة (A/C.2/39/SR.56 و 57 و 60) .

ثانيا : النظر في المقترحات

الف - مشروع القرار A/C.2/39/L.116

٢ - في الجلسة ٥٦ ، المعقودة في ٦ كانون الأول/ديسمبر ، قدم ممثل المكسيك مشروع قرار (A/C.2/39/L.116) عنوانه " التنمية والتعاون الاقتصادي الدولي " ، ونصه كما يلي :

.../...

" ان الجمعية العامة ،

" اذ تضع في اعتبارها ، الاهمية الحيوية للمسائل المتمثلة بالنقد والمال والديون والتجارة فيما يتعلق بالتنمية والازدهار وحسن العلاقات فيما بين الشعوب ، ومسيس الحاجة الى اتخاذ تدابير لتعزيز التعاون بين الدول على نطاق أوسع فيما يتعلق بهذه المسائل ،

" واذ تؤكد على الحاجة الى ايجاد تناسق فيما بين النظم والسياسات الدولية ، التجارية والنقدية والمالية ،

" واذ تحيط علما بالاجتماعين الوشيكين للجنة المؤقتة واللجنة الانمائية التابعتين للبنك الدولي وصندوق النقد الدولي ، اللذين سينظر خلالهما بصورة متكاملة في مسائل الدين والتكيف والنمو وقضايا النقد والمال والتجارة المتمثلة بها ،

" واذ تحيط علما أيضا بالاقتراحات والتقارير ذات الصلة المتعلقة بهذه المسائل ،

" ١ - تتوجه من لامين العام :

" (أ) أن يتشاور مع حكومات الدول الاعضاء في الامم المتحدة والاعضاء في الوكالات المتخصصة ، وأن يتأكد من آرائها المحددة بشأن الطرق والوسائل العملية أكثر من غيرها لتوسيع التعاون الدولي في ميادين النقد والمال والديون والتجارة ، مع ايلاء اهتمام خاص لمصالح البلدان النامية ؛

" (ب) ان يلتزم على نحو مماثل رأى الأجهزة والمؤسسات والهيئات ذات الصلة في منظومة الامم المتحدة ، وخاصة مؤتمر الامم المتحدة للتجارة والتنمية ، ومجموعة الاتفاق العام بشأن التمريفات الجمركية والتجارة ، وصندوق النقد الدولي ، والبنك الدولي ، بشأن هذه المواضيع وبشأن طرق التعاون فيما بينها لتقديم الدعم بكل الوسائل للأعمال التي تقوم بها الدول من أجل تحقيق هذا الهدف ؛

.../...

" (ج) أن يقدم ، على أساس نتائج مشاوراته ، تقريراً الى الجمعية العامة في أقرب وقت ممكن وفي موعد لا يتجاوز الدورة الاربعين هاية حال ؛

" ٢ - ترجو أيضا من الامين العام أن يعد تقريراً ، بالتشاور مع الاجهزة والمؤسسات والهيئات ذات الصلة في منظومة الامم المتحدة ، عن المشاكل الاقتصادية للبلدان النامية ، ولاسيما آثار الازمة الاقتصادية على تدفقات الموارد المالية المخصصة للتنمية الى تلك البلدان ، وكذلك آثارها الاجتماعية داخل هذه البلدان ، وأن يقدم ذلك التقرير الى الحكومات في موعد أقصاه ١٥ اذار/مارس ١٩٨٥ والى الجمعية العامة في دورتها الاربعين ؛

" ٣ - ترجو كذلك من الامين العام أن يجرى دراسة عما يشمل بالموضوع من مقترحات وتقارير بشأن المشاكل الدولية المتعلقة بالنقد والمال ، والديون والتجارة ، بحيث تقدم هذه الدراسة الى الجمعية العامة في دورتها الاربعين ؛

" ٤ - تقرر إدراج البند الممنون " النقد والمال والديون والتجارة لأغراض التنمية " في جدول الاعمال المؤقت لدورتها الاربعين " .

٢ - وفي الجلسة ٥٧ ، المعقودة في ٧ تشرين الثاني/نوفمبر ، سحب ممثل المكسيك مشروع القرار A/C.2/39/L.116 .

باء - مشروع المقرر A/C.2/39/L.115

٤ - وفي الجلسة ٥٧ ، المعقودة في ٧ تشرين الثاني / نوفمبر ، قدم ممثل مصر ، نيابة عن الدول الاعضاء في الامم المتحدة التي هي أعضاء في مجموعة السبعة والسبعين ، مشروع مقرر (A/C.2/39/L.115) عنوانه " المؤتمر الدولي المعني بتوفير المال والتمويل لأغراض التنمية " .

٥ - وأدلى كل من ممثلي اتحاد الجمهوريات الاشتراكية السوفياتية وباكستان ببيان . وأدلى كل من رئيس اللجنة ونائب رئيسها السيد انريك دي لا توري ببيان أيضا .

.../...

٦ - وفي الجلسة ٦٠ ، المعقودة في ١٤ كانون الاول / ديسمبر ، أدلى السيد انريك دى لا توري نائب رئيس اللجنة ببيان اقترح فيه مشروع مقرر ، تقرر الجمعية العامة بمقتضاه احواله مشروع المقرر A/C.2/39/L.115 الى الجمعية العامة في دورتها الاربعين .

٧ - وأدلى ممثل الولايات المتحدة الامريكية ببيان .

٨ - واعتمدت اللجنة بعد ذلك مشروع المقرر بالصيغة التي اقترحه بها شفويا نائب رئيس اللجنة (انظر الفقرة ١٧) .

٩ - وأدلى كل من ممثلي مصر والولايات المتحدة الامريكية ببيان .

جيم - مشروع القرار A/C.2/39/L.128

١٠ - كان معروضا على اللجنة مشروع القرار (A/C.2/39/L.128) المعنون " التنمية والتعاون الاقتصادي الدولي " المقدم من مصر نيابة عن الدول الاعضاء في الامم المتحدة التي هي اعضاء في مجموعة السبعة والسبعين .

١١ - وفي الجلسة ٦٠ ، المعقودة في ١٤ كانون الاول / ديسمبر ، قام السيد انريك دى لا توري ، نائب رئيس اللجنة ، بإبلاغها بنتيجة المفاوضات غير الرسمية التي جرت بشأن مشروع القرار A/C.2/39/L.128 .

١٢ - وفي الجلسة ذاتها اقترح ممثل الولايات المتحدة الامريكية مشروع مقرر فيما يلي نعه :

" تقرر الجمعية العامة احواله مشروع القرار A/C.2/39/L.128 الى الدورة الاربعين للجمعية العامة " .

١٣ - وبعد أن أدلى ممثل اتحاد الجمهوريات الاشتراكية السوفياتية ببيان رفضت اللجنة مشروع المقرر بتصويت مسجل بأغلبية ٩٧ صوتاً مقابل ٢٢ صوتاً وامتناع عضو واحد عن التصويت . وكان التصويت كما يلي (١) :

المؤيدون : اسبانيا ، استراليا ، اسرائيل ، المانيا (جمهورية - الاتحادية) ، ايرلندا ، ايطاليا ، البرتغال ، بلجيكا ، تركيا ، جمهورية تنزانيا المتحدة ، الدانمرك ، السويد ، فرنسا ، فنلندا ، كندا ، لكسمبرغ ، المملكة المتحدة لبريطانيا العظمى وايرلندا الشمالية ، النرويج ، النمسا ، نيوزيلندا ، هولندا ، الولايات المتحدة الأمريكية ، اليابان .

المعارضون : اتحاد الجمهوريات الاشتراكية السوفياتية ، اثيوبيا ، الأرجنتين ، الاردن ، افغانستان ، اكوادور ، اندونيسيا ، انغولا ، اوروغواي ، اوغندا ، بابوا غينيا الجديدة ، باكستان ، البحرين ، البرازيل ، بربادوس ، بروني دار السلام ، بلغاريا ، بنغلاديش ، بنما ، بنن ، بوتان ، بوتسوانا ، بوركينا فاسو ، بورما ، بولندا ، بوليفيا ، بيرو ، تايلند ، ترينيداد وتوباغو ، تشيكوسلوفاكيا ، توغو ، تونس ، جامايكا ، الجزائر ، جزر البهاما ، الجماهيرية العربية الليبية ، جمهورية افريقيا الوسطى ، جمهورية اوكرانيا الاشتراكية السوفياتية ، جمهورية بيلوروسيا الاشتراكية السوفياتية ، جمهورية تنزانيا المتحدة ، الجمهورية الدومينيكية ، الجمهورية الديمقراطية الالمانية ، الجمهورية العربية السورية ، جمهورية لاو الديمقراطية الشعبية ، الرأس الأخضر ، رواندا ، رومانيا ، زائير ، زامبيا ، زمبابوي ، ساحل العاج ، سان تومي وبرينسيبي ، صرى لانكا ، سنغافورة ، السنغال ، سوازيلند ، السودان ، شيلي ، الصومال ، الصين ، عمان ، غانا ، غيانا ، الفلبين ، فنزويلا ، فييت نام ، الكاميرون ، كولومبيا ، الكونغو ، الكويت ، كينيا ، لبنان ، ليبيريا ، ليسوتو ، مالطة ، مالي ، ماليزيا ، مدغشقر ، مصر ، المغرب ،

ذكر ممثلا جيپوتي ونيكاراغوا فيما بعد أن وفديهما لو كانا

(١)

حاضرين وقت التصويت لموتا ضد الاقتراح .

.../...

المكسيك ، ملاوى ، ملديف ، المملكة العربية السعودية ،
منغوليا ، موريتانيا ، موزامبيق ، نيبال ، النيجر ، نيجيريا ،
هايتي ، الهند ، هندوراس ، هنغاريا ، اليمن ، اليمن
الديمقراطية ، يوغوسلافيا .

الممتنعون : اليونان .

١٤ - واعتمد مشروع القرار A/C.2/39/L.128 بتصويت سجل بأغلبية ١٠٢ صوتا مقابل
١٤ صوتا وامتناع ٧ أعضاء عن التصويت (انظر الفقرة ١٦) . وكان التصويت
كما يلي (٣) :

المؤيدون: اتحاد الجمهوريات الاشتراكية السوفياتية ، اثيوبيا ،
الارجنتين ، الاردن ، افغانستان ، اكوادور ، اندونيسيا ،
انغولا ، اورغواي ، اوغندا ، بابوا غينيا الجديدة ، باكستان ،
البحرين ، البرازيل ، بربادوس ، بروني دار السلام ، بلغاريا ،
بنغلاديش ، بنما ، بنن ، بوتان ، بوتسوانا ، بوركينا فاسو ،
بورما ، بولندا ، بوليفيا ، بيرو ، تايلند ، تركيا ، ترينيداد
وتوباغو ، تشيكوسلوفاكيا ، توغو ، تونس ، جامايكا ، الجزائر ،
جزر البهاما ، الجماهيرية العربية الليبية ، جمهورية افريقيا
الوسطى ، جمهورية اوكرانيا الاشتراكية السوفياتية ، جمهورية
بيلوروسيا الاشتراكية السوفياتية ، جمهورية تنزانيا المتحدة ،
الجمهورية دومينيكية ، الجمهورية الديمقراطية الالمانية ،
الجمهورية العربية السورية ، جمهورية لاو الديمقراطية
الشمالية ، الرأس الأخضر ، رواندا ، رومانيا ، زائير ، زامبيا ،
زيمبابوي ، ساحل العاج ، سان تومي وبرينسيبي ، سرى لانكا ،
سنغافورة ، السنغال ، سوازيلند ، السودان ، مورينام ، شيلي ،
الصومال ، الصين ، العراق ، عمان ، غانا ، غيانا ، الفلبين ،
فنزويلا ، فييت نام ، قطر ، الكامبيرون ، كولومبيا ، الكونغو ،
الكويت ، كينيا ، لبنان ، ليبيريا ، ليسوتو ، مالطة ، مالي ،

(٣) ذكر ممثلو جيبوتي وغامبيا وغينيا الاستوائية ونيكاراغوا فيما
بعد ان وفودهم لو كانت حاضرة وقت التصويت لموتت تأييدا لمشروع القرار .

.../...

ماليزيا ، مدغشقر ، مصر ، المغرب ، المكسيك ، ملاوى ، ملديف ،
المملكة العربية السعودية ، منغوليا ، موريتانيا ، موزامبيق ،
نيبال ، النيجر ، نيجيريا ، هايتي ، الهند ، هندوراس ،
هنگاريا ، اليمن ، اليمن الديمقراطية ، يوغوسلافيا ، اليونان .

المعارضون : استراليا ، اسرائيل ، المانيا (جمهورية - الاتحادية) ،
ايرلندا ، ايطاليا ، بلجيكا ، الدانمرك ، فرنسا ، كندا ،
لكسمبرغ ، المملكة المتحدة لبريطانيا العظمى وايرلندا
الشمالية ، هولندا ، الولايات المتحدة الامريكية ، اليابان .

الممتنعون : اسبانيا ، البرتغال ، السويد ، فنلندا ، النرويج ، النمسا ،
نيوزيلندا .

١٥ - وأدلى ببيانات ممثلو فنلندا ، وجمهورية اوكرانيا الاشتراكية السوفياتية
(نيابة أيضا عن بلغاريا وجمهورية بيلوروسيا الاشتراكية السوفياتية
وتشيكوسلوفاكيا والجمهورية الديمقراطية الالمانية وهنگاريا ومنغوليا وبولندا
 واتحاد الجمهوريات الاشتراكية السوفياتية) ، واليابان ، والمملكة المتحدة
لبريطانيا العظمى وايرلندا الشمالية ، وكندا ، وجمهورية المانيا الاتحادية ،
وفرنسا ، والولايات المتحدة الامريكية والنمسا ، وأدلى ممثل مصر ببيان (نيابة أيضا
عن الدول الاعضاء في الامم المتحدة التي هي أعضاء في مجموعة السبعة والسبعين) .

ثالثا - توصيات اللجنة الثانية

١٦ - توصي اللجنة الثانية الجمعية العامة باعتماد مشروع القرار التالي :

.../...

التنمية والتعاون الاقتصادي الدولي

ان الجمعية العامة ،

اذ تؤكد على الهمية الحيوية للموضوعات المتعلقة بالنقد والمالية والديون وتدفقات الموارد والتجارة بالنسبة للتنمية والازدهار وحسن العلاقات بين الشعوب ، وعلى مسي الحاجة الى اتخاذ تدابير لتعزيز التعاون بين الدول على نطاق أوسع فيما يتعلق بهذه الموضوعات ،

واذ تؤكد أيضا على الحاجة الى ايجاد توافق بين النظم والسياسات الدولية ، التجارية والنقدية والتمويلية ،

١ - ترجو من الامين العام ان يتشاور مع حكومات الدول الاعضاء في الامم المتحدة والاعضاء في الوكالات المتخصصة ، وان يستوثق من آرائها المحددة بشأن توسيع التعاون الدولي في ميادين النقد والمالية والديون وتدفقات الموارد ، بما في ذلك المساعدة الانمائية والتجارة ، مع ايلاء اهتمام خاص لمصالح البلدان النامية ، ومراعاة اثار الازمة الاقتصادية على تنميتها الاقتصادية والاجتماعية ؛

٢ - ترجو أيضا من الامين العام ان يلتزم رأى الاجهزة والمؤسسات والهيئات ذات الصلة في منظومة الامم المتحدة ، وبصفة خاصة مؤتمر الامم المتحدة للتجارة والتنمية ، ومجموعة الاتفاق العام بشأن التعريفات الجمركية والتجارة ، وصندوق النقد الدولي ، والبنك الدولي ، بشأن تعزيز فعاليتها في تقديم الدعم ، بكل السبل ، للاجراءات التي تتخذها الحكومات من اجل تقوية التعاون الدولي في هذه المجالات ؛

٣ - ترجو كذلك من الأمين العام أن يعد تقريراً يستند إلى نتائج المشاورات المتعلقة بالموضوعات المشار إليها في الفقرتين ١ و ٢ أعلاه لتقديمه على الحكومات في موعد لا يتجاوز الربع الأول من عام ١٩٨٥ ، واستكمالاً بعد ذلك ، حسب الاقتضاء ، لتقديمه إلى الجمعية العامة في دورتها الأربعين .

*

* * *

١٧ - توصي اللجنة الثانية أيضاً الجمعية العامة باعتماد مشروع المقرر التالي :

المؤتمر الدولي المعني بتوفير المال والتمويل
لأغراض التنمية

تقرر الجمعية العامة إحالة مشروع المقرر المعنون " المؤتمر الدولي المعني بتوفير المال والتمويل لأغراض التنمية " إلى دورتها الأربعين ^(٣) .

- - - - -